Boccard, 1965 ; J. Marion, Briques estampillées, *BAM*, IV, 1960, p. 480 ; A. Ruhlman, A propos d'une plaquette à caractère militaire trouvé à Thamusida, *CRAI*, 1935, p. 67 - 78 ; R. Roget, *Le Maroc chez les auteurs anciens*, Paris, 1924 ; Index de Topographie antique du Maroc, *PSAM*, 1938, p. 78 - 79 ; R. Rebuffat et autre, *Thamusida II*, ed. de Boccard, 1970 ; *Thamusida III*, ed. de Boccard, 1977 ; Les fouilles de Thamusida et leur contribution à l'histoire du Maroc, *BAM*, 1968 - 72, p. 51 - 65 ; Le batiment à barrages du quartier du fleuve à Thamusida, *BCTH*. N.S, 1965 - 66, p. 169 - 186 ; 4 ans de fouilles à Sidi Ali ben Ahmed, *MEFR*, LXXV, 1963, p. 67 - 78 ; R. Thouvenot, Rapport de 1950 - 1952, *BCTM*, 1959 - 90, p. 150.

بل الفايدة عبد العزيز، بنعبيد عطيل

تاموسيگا (Tamosiga)، مدينة على المحيط الأطلسي، لا نجد لها ذكرا إلا عند الجغرافي بطليموس، فهو يحدد موقعها حسب الإحداثيات التالية (8° - 29° - 55') بين رأس هرقلس (Heraklés) (رأس الحديد) في الشمال ورأس أوساديون (7° - 30' - 29° - 15') الذي يطابق رأس سيم في الجنوب.

يتفق الباحثون ڤيڤيان دوسان مارتان وتيسّو وبسنيي (Besnier) على مطابقة موقع تاموسيگا لموگادور حيث تحيط بها الجزر وتشكل حصناً منيعا لها. إلا أن بسنيي ذهب إلى أبعد من ذلك حيث حاول أن يوطّن لموگادور كذلك مستعمرة جيطّي (Gytté)، المستعمرة الثانية التي أسسها حانون جنوب رأس الشمس ـ رأس سوليس ـ (Cap Soleis ou Solis) وبالتالي ستكون جيطي مطابقة لموقع تاموسيگا حسب رأيه.

إن اللوائح الأسقفية حملت اسم أسقفية بهذه المدينة وإن كان مؤلف كتاب *أفريقيا النصرانية* لم يذكر شيئا عن هذه الأسقفية. ويبدو أن هذا المركز الأسقفي الذي وجد في وقت من الأوقات في مدينة موگادور هو من الاسقفيات التي كانت موجودة في أفريقيا الرومانية والتي لم يرد اسمها عند المؤلفين القدامى ولا في وثائق المجامع الدينية (Conciles) وإن وردت فإنها ترد بتغييرات لحقتها من طرف الناسخين عند كتابة اسمائها، ويمكن أن يتصور أيضا أن أسماء تلك المواقع لحقتها تغييرات من طرف الكتاب الذين لَتَّنُوها. وهكذا فإن البعض يقولون تاموسيگا (Tamusiga) وآخرون يقولون تاموزيگا (Tamuziga).

M. Besnier, *Géographie ancienne du Maroc, A.M.* I, 1904, p. 342 ; R. Roget, *Index de topographie antique du Maroc, PSAM*, 1938, p. 76 - 77 ; *Mauritania Tingitana, Mauritania* n° 1, Mayo, 1928, p. 130 ; Ch. Tissot, *Recherches sur la géographie comparée de la Maurétanie Tingitane*, p. 253.

عبد العزيز بل الفايدة

التامول، Le bouleau، يسمى خطأ عند المغاربة بالصفصاف (Le saule) نظراً لكونه يشبه الحور (Le peuplier) واسمه العلمي هو بتولا سلتاإبيريكا Betula celtiberica، وهو ينتمي إلى فصيلة البتوليات.

إنه نوع شجري يشبه الحور الأبيض، جذعه أبيض اللون يتقشر اعتراضا وهو مشقق في أسفله. أغصانه لينة ومتهدلة شيئا ما. أوراقه ثلاثية الشكل مسننة مزغبة ولزجة في صغرها ومرطاء عند بلوغها. أزهاره الذكرية على شكل قدة متهدلة أسطوانية، يبلغ طولها من ثلاثة إلى ستة سنتم. أما القدة الأنثية فهي قصيرة، إذ لا يزيد طولها عن سنتيمترين.

لا يوجد التامول في إفريقيا إلا في المغرب حيث يعيش على ضفاف العيون والوديان الرطبة والباردة من المنطقة الوسطى من سلسلة جبال الريف، أي في البيومناخات الشديدة الرطوبة والرطبة الباردة والقارسة، في الطابقين فوق المتوسطي والجبلي المتوسطي. ولا يُصادَف إلا فوق أتربة غير كلسية.

إن الوجود الطبيعي للتامول و"جار الماء" (Alnus glutinosa) بالمغرب، حتى وإن كانا يشكلان حاليا باقات قليلة الانتشار بالريف الأوسط، دليل على أن هذين النوعين يمثلان بقايا التشكيلات النباتية التي كانت تسود هذه المنطقة في الحقب الباردة من العصر الرباعي، والمعلوم أنهما يكونان حاليا غابات جد شاسعة في أوروبا وآسيا وأمريكا الشمالية حتى الحدود القطبية الشمالية للأشجار.

تحتوي قشرة جذع التامول على دباغ ومادة راتينجية تعطيه لونا أبيض جميلا وتجعله مقاوما للتعفن، وغير منفذ للماء.

يتميز خشب التامول بمتانته وصلابته وتعريقه الدقيق المتموج، وحسن منظره وقابليته الفائقة للتلميع.

وتتمثل استعمالات خشب التامول في البلدان التي يكثر بها، في صناعة البلاكاج والصناديق والمقابض وقوالب الأحذية وصناعة الزوارق وأدوات الزينة، كما يستعمل كوقود للتقطير.

والجدير بالذكر أن التامول كان يعتبر في القرنين العاشر والحادي عشر (16 ـ 17 م) من النباتات الطبية الرئيسية في أوروبا وأمريكا وآسيا.

أبحاث شخصية ؛ أ. هيل، *النبات الاقتصادي*، 1962، تر. د. ع. زاهر وآخرون، المكتبة الأنجلومصرية، القاهرة.

L. Emberger, *Les arbres du Maroc et comment les reconnaître*, Paris, 1938.

عبد المالك بنعبيد

تامَيْسين، موقع دافق المياه في قبيلة بني توزين بين ميضار الأعلى وتافرسيت على بعد حوالي 80 كلم غرب مدينة الناظور. تحيط به جبال تعرف بالـكُدى الحمراء "تيـوْرِينْ تيزوّاغينْ"، اشتهرت تاميسين بمعركة حامية بين قوات المجاهدين والجيش الاسباني أيام عبد الكريم الخطابي، يطلق عليها الأهالي معركة "الكدى الحمراء"، وذلك يوم عاشوراء 1342 / 23 غشت 1923 م، في الزحف الثاني لجيش الاحتلال الاسباني.

استشهد في هذه المعركة عدد من المجاهدين، منهم القائد حمو بن محمد بن قدور، قائد المجاهدين المكلف بإدارة مركز اغبال الذي يبعد بحوالي ثلاثة كيلومترات من هذا الموقع، والمجاهد أبْضارس بن علال بن الطاهر، وهما من أبناء عمومة الصوفي العالم الحاج مَحمد التوزاني

والمجاهد قُطاط بن يزْمار من قرية إباذَعَنْ المجاورة.

ويقع بالقرب من تاميسين مركز حربي آخر يعرف بأزرو، احتله الاسبان يوم 5 / 8 / 1920، اشتهر بمعركة أخرى فاصلة تعرف في الأدبيات الاسبانية بمعركة "أزرو" وذلك يوم 22 يوليوز 1921 بعد سقوط مركز "أنوال" مباشرة. وفي اليوم التالي 23 يوليوز، انتهت المعركة باحتلال المركز المذكور من قبل المجاهدين والقضاء على حاميته المكونة من ستة وثمانين رجلا.

روايات شهود عيان ؛ مقال عن العالم *التوزاني في المعلمة* ؛ *رپائد وزارة الدفاع الاسبانية* ؛ م. ابن عزوز حكيم، *معارك الثورة الريفية : معركة أنوال* ؛ *معاينة ميدانية*.

عبد الله عاصم

التأمين، عقدة بين المؤمِّن والمؤمَّن له يتعهد فيها المؤمِّن بتعويض ما قد يتعرض له المؤمَّن له هو نفسه أو جهة ثالثة تذكرها العقدة من الخسارة أو العجز يشرط أن يؤدي المؤمَّن له قسطا من المال معينا للمؤمِّن الذي تتوازن لديه أسباب الربح والخسارة بناء على حساب الاحتمالات بتعدد هذا النوع من التعاقد. ولئن كانت ظاهرة الاحتياط من الآفات قديمة فإن أساليب التأمين العصري انبثقت عن انتشار الاقتصاد النقدي في العصر الحديث وتكاثر المعاملات التجارية والصناعات الثقيلة وكثافة الرواج والتنقل وتضخم المدن وتفاقم الأخطار والأضرار الاجتماعية حيث بات من الضروري أن ترصد بعض الأموال لمواجهة كل الأعراض، ولذلك يعتبر التأمين تقنية من تقنيات الاقتصاد الراسمالي العصري، ولقد دخلت المغرب بعد انفتاحه على السوق العالمية بقوة الاستعمار، ودليل حداثة العهد بها في البلاد دخولها أول الأمر بأسمائها الأوربية إذ ورد ذكرها سواء لدى التجار أو الفقهاء أو في العهد الأول من الصحافة العربية بالمغرب، بل وحتى في بعض النصوص القانونية بالمصطلح الإسباني "السيگورطا" (Seguridad) أو بالمصطلح الفرنسي "لا سورانس" (Assurance) مع ترجمتها تارة "بالضمان" وتارة أخرى "بالتأمين" إلى أن تغلب لفظ التأمين بعد الاستقلال في النصوص المكتوبة على الأقل، أما في اللغة الدارجة فمازال لفظ "لاسورانس" هو الذي يتبادر على الألسن...

ويمكن الاستدلال على كونها دخيلة على المجتمع المغربي من جهة أخرى بما قام حولها من الجدل في العشرينات والثلاثينات في البلدان الإسلامية بين مؤيد للتأمين على أنه من ضرورات التكافل الاجتماعي ومناوئ له على أنه ضرب من المخاطرة ورجم بالغيب. وكان الفقيه محمد بن الحسن الحجوي قد استفتي في الموضوع سنة 1936 من قبل تاجرين من الدار البيضاء جاء في سؤالهما: "المرجو منكم جوابكم الشافي بالنصوص الواردة في مسألة "السگرته" (الضمان)"، فأجاب قائلا : "لم أقف على ما يمنع ذلك كتاباً ولا سنة ولا إجماعا ولا قياسا ولا اجتهادا وإني قد عالجت التجارة وحلبت أشطرها مدة ليست يسيرة ووقفت على حاجة التجارة للمعاملة على الضمان بل ضرورتها في الوقت الحاضر للسكورتاة (لاصورانس)". ولعل هذا الجدل هو ما دعى الإمامة المغربية إلى تفويض أمر التشريع للتأمين البري للصدر الأعظم إذ صدرت النصوص في هذا المضمار سواء القانوني منها أو التطبيقي بصيغة القرار الوزيري وليس بصيغة الظهير.

ومن علامات حداثة العهد بالتأمين في المغرب أيضاً أن أول ما تأسس من شركات التأمين على ترابه كان مجرد وكالات تنوب عن بعض الشركات الأوربية مع تخصص معظمها في التأمين البحري مثلا "لا إسبانيولا" (La Española) المنشأة سنة 1879 وهي إسبانية، ولا سانترال (La Centrale) ولا ريباراسيون (La Réparation) المنشأتين سنة 1883 مع تأمين هذه الأخيرة للحريق وكلاهما من فرنسا، ولا كالبيان (The Calpean) المنشأة سنة 1887 وهي أنجليزية ومانهايم (Manheim) المنشأة سنة 1886 ولويدس ألمان (Lloyds Aleman) المنشأة سنة 1893 وهما من ألمانيا.

أما أول شركة مغربية للتأمين مما كان مركزها الاجتماعي في المغرب وبالضبط في مدينة طنجة فإنها لم تؤسس إلا سنة 1916 تحت اسم "المغرب"، لكن سرعان ما تم حلها مع انتهاء الحرب العالمية الأولى، وظل التأمين في المغرب موقوفا على الشركات الأجنبية إلى أن اندلعت الحرب العالمية الثانية وانقطعت سبل التواصل مع أوربا فعندئذ تكاثرت الشركات القائمة على التشريع المغربي للتأمين وإن أقيم جلها على الرسمال الأجنبي باستثناء "الشركة الملكية المغربية للتأمين" المنشأة سنة 1950 من أموال مغربية صرفة، بحيث عندما استرجع المغرب استقلاله سنة 1956 كان عدد شركات التأمين لا يقل عن 230 شركة جلها في الأيادي الأجنبية، ولذلك تدخلت الدولة لتقليص هذا العدد الذي كان لا يطيقه السوق المغربي، كما تدخلت لفسح مجال التأمين أمام المغاربة فجعلت حداً أدنى للضمانة الواجبة على شركات التأمين، فتقلص عدد الشركات إلى أربع وخمسين في الستينات، ثم لما صدر قانون الاستثمار سنة 1973 بقصد مغربة المقاولات والمؤسسات الاقتصادية الخصوصية، انتقل قطاع التأمين برمته إلى أياد مغربية وانحصر عدد الشركات فكان لا يتجاور ثلاثا وعشرين شركة في طليعة التسعينات.

ومع أن التأمين دخيل على البلاد، فإن التشريع المغربي لم يتأخر عن باقي المعمور في هذا الشأن إذ أن أول قانون متكامل للتأمين وضع في بلجيكا سنة 1908، وأول من سبق إلى التشريع في التأمين البري من البلدان الإسلامية دولة تركيا وكان ذلك سنة 1926، أما المغرب فإنه شرَّع أول الأمر للتأمين البحري بظهير 31 مارس 1919 الذي كان بمثابة مدونة للمبادلات والنقل عبر البحار، كما شرَّع لتأمين العمال من آفات الشغل في المصانع وذلك بظهير صدر في تاريخ 25 يونيه 1927، ثم كان التفويض للصدر الأعظم